برنامج الأغذية العالمي

Programme Alimentaire Mondial

World Food Programme

Programa Mundial de Alimentos

المجلس التنفيذي
الدورة العادية الثالثة

روما، 21- 2002/10/25

قضايا السياسات

البند 4 من جدول الأعمال

سياسة البرنامج المتعلقة بالهبات من الأغذية المحوّرة وراثيا (الأغذية المعدة بالتكنولوجيا الحيوية)

A

Distribution: GENERAL
WFP/EB.3/2002/4-C
14 October 2002
ORIGINAL: ENGLISH

طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ. يمكن الإطلاع على وثائق المجلس التنفيذي في صفحة برنامج الأغذية العالمي في شبكة انترنت على العنوان التالي: (http://www.wfp.org/eb)

مذكرة للمجلس التنفيذي

الوثيقة المرفقة مقدمة للمجلس التنفيذي لينظر فيها

تدعو الأمانة أعضاء المجلس الذين يرغبون في إبداء بعض الملاحظات أو لديهم استفسارات تتعلق بمحتوى هذه الوثيقة الاتصال بموظفي برنامج الأغذية العالمي المذكورة أسماؤهم أدناه، ونرجو أن يتم الاتصال قبل ابتداء اجتماعات المجلس التنفيذي بفترة كافية.

كبير موظفي الاتصال في مكتب المدير التنفيذي (OED): Mr N. Gallagher رقم الهاتف: 066513-2020

الرجاء الاتصال بمشرف وحدة التوزيع وخدمات الاجتماعات إن كانت لديكم استفسارات تتعلق بإرسال الوثائق المتعلقة بأعمال المجلس التنفيذي أو استلامها وذلك على الهاتف رقم: (066513-2328).

ملخص

تقدم هذه الورقة، المعروضة على المجلس التنفيذي للنظر، مجمل سياسة **البرنامج** بشأن الهبات من الأغذية المستنبطة بالتكنولوجيا الحيوية. وقد أُعدت بناء على طلب من حكومة هولندا في 21 سبتمبر/أيلول 2002.

ويمكن تلخيص سياسة **البرنامج** السارية فيما يتعلق بجميع المساهمات الغذائية على النحو التالي:

- لا يوزع **البرنامج** الأغذية إلا إذا كانت مستوفية لمعايير السلامة الغذائية للبلدان المانحة والمتلقية وإذا رأت تلك البلدان أنها أغذية صالحة للاستهلاك الآدمي. وينطبق هذا على المساهمات الغذائية العينية والمشتراة.
- يلتزم في شحنات المعونة الغذائية **للبرنامج** بالمبادئ التوجيهية والتوصيات الصادرة عن هيئة الدستور الغذائي.
- يعمل **البرنامج** أساسا كوسيط فيما يتعلق بشحنات المعونة الغذائية التي تحكمها السياسات التي تتبعها الحكومات المعنية. ولكي يؤدي **البرنامج** دوره يتعين عليه أن يعمل على أساس افتراض بأن الحكومات تراعي العناية الواجبة في وضع القواعد الوطنية المتعلقة بصادرات الأغذية ووارداتها.

مشروع القرار

أحاط المجلس التنفيذي علما بسياسة **البرنامج** الحالية فيما يتعلق بالهبات من الأغذية المستنبطة بالتكنولوجيا الحيوية (المحورة وراثيا/المعدة بالتكنولوجيا الحيوية)، ويتطلع إلى تنفيذ تدابير المتابعة المحتملة المجملة في الوثيقة.

معلومات أساسية

1- تؤدي الأغذية المستنبطة بالتكنولوجيا الحيوية، والتي يشار إليها عادة باسم الأغذية المحوّرة وراثيا أو الأغذية المستنبطة بالتكنولوجيا الحيوية، دورا متعاظما في الزراعة منذ استغلت تجاريا لأول مرة في منتصف التسعينات من القرن العشرين. ويتزايد، سنة بعد سنة، عدد البلدان التي تزرع هذه المحاصيل ورقعة الأرض التي تخصص لزراعتها، كما يتزايد تداولها في التجارة الدولية. وتختلف المحاصيل المحوّرة وراثيا التي تزرع في البلدان الرئيسية المنتجة لهذه المحاصيل، غير أنه يمكن إيجاز المنتجين الرئيسيين والحصص الإنتاجية لكل منها في الإنتاج العالمي فيما يلي: الأرجنتين (22 في المائة)، استراليا (أقل من 1 في المائة)، البلدان الأوروبية (أقل من 1 في المائة)، جنوب أفريقيا (أقل من 1 في المائة)، الصين (3 في المائة)، كندا (6 في المائة)، الولايات المتحدة (68 في المائة).

2- والمحصولان الرئيسيان المحوران وراثيا والمتداولان على نطاق واسع في التجارة الدولية هما فول الصويا والذرة. ويحتوي العديد من المنتجات الغذائية المجهزة، مثل خلائط الذرة والصويا، على بعض المكونات المحوّرة وراثيا. كما أن هناك زيوتا نباتية (الصويا، والذرة، والكانولا) تستخلص من محاصيل محوّرة وراثيا. وثمة تقدير غير رسمي، نظرا لعدم وجود إحصاءات لمنظمة الأغذية والزراعة يرجح أن المحاصيل المحوّرة وراثيا / المعدة باستخدام التكنولوجيا الحيوية المتداولة في التجارة الدولية تمثل ما لا يقل عن 50 في المائة من فول الصويا وأكثر من 20 في المائة من الذرة.

3- وهناك تباين كبير في نسبة الأغذية المستنبطة بالتكنولوجيا الحيوية الموجودة في الأغذية الوطنية؛ فهي تكاد تكون غير موجودة في بعض البلدان، وتتدرج صعودا لتصل إلى 60 أو 70 في المائة في أمريكا الشمالية. ولما كانت الولايات المتحدة وكندا قد أسهمتا بما يقرب من ثلثي المعونة الغذائية المقدمة على الصعيد العالمي في عام 2001، وكانت منتجات الصويا والذرة والزيوت النباتية المستخلصة من هذين المحصولين تمثل جزءا كبيرا من المعونة، فإن من الواضح أن الأغذية المستنبطة بالتكنولوجيا الحيوية تؤدي دورا رئيسيا في العمليات التي يقوم بها **البرنامج** والمنظمات غير الحكومية لتوفير الغذاء للمحتاجين سواء في عمليات الطوارئ أو في المشاريع الإنمائية.

الإطار المؤسسي

4- المنظمات الدولية الرئيسية المسؤولة عن نشر المعلومات عن إنتاج الأغذية المحوّرة وراثيا بالتكنولوجيا الحيوية والاتجار بها والبحوث المتعلقة بها هي منظمة الأغذية والزراعة، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة التجارة العالمية. وقد عقدت هيئة الدستور الغذائي، وهي هيئة مشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، عددا من المشاورات عن التكنولوجيا الحيوية كما عقدت اجتماعات للغرض نفسه تحت رعاية منظمة التجارة العالمية. وتضطلع كل من منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة حاليا بأنشطة تتعلق بالجوانب البيئية للأغذية المحوّرة وراثيا بالتكنولوجيا الحيوية. وإضافة إلى ذلك، وقّع أكثر من 130 بلدا على بروتوكول كارتاخينا، وهو بروتوكول يركز أساسا على الاتجار في المواد الوراثية الحية، مثل، الحيوانات والبكتريا والبذور المستخدمة في البذر، غير أنه يضم بعض الأحكام المتصلة بالاتجار في الأغذية المستنبطة بالتكنولوجيا الحيوية. وسوف يدخل بروتوكول كارتاخينا المعني بالسلامة البيولوجية، الذي اعتمد في يناير/كانون الثاني 2002، حيز النفاذ بعد 90 يوما من تصديق 50 طرفا من الأطراف الموقعة عليه حاليا؛ ومن المرجح أن يتم ذلك في أوائل عام 2003. وفي يناير/كانون الثاني 2002، أعلن برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن مشروع يموله مرفق البيئة العالمي برأس مال قدره 38.4 مليون دولار لمساعدة 100 بلد في التحضير لدخول بروتوكول كارتاخينا حيز النفاذ. ومع أن وكالات الأمم المتحدة نفسها ليست أطرافا في البروتوكول، يتوقع أنها ستمتثل لجميع التشريعات التي تعتمدها الدول المصدقة على البروتوكول.

5- ويتاح لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة فرصة للإطلاع الكامل على الوثائق المتعلقة بالبحوث التي أجريت على الأغذية المحوّرة وراثيا وإنتاجها والاتجار بها، وعلى ما دار بشأنها من حوار في مؤتمر القمة العالمي للأغذية، خمس سنوات بعد الانعقاد، ومؤتمر منظمة الأغذية والزراعة ودورات المجلس، والاجتماعات التي عقدتها لجنة الزراعة التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة والاجتماعات التي عُقدت تحت رعاية منظمة التجارة العالمية، ومنظمة الصحة العالمية، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وبالإضافة إلى ذلك، تتاح للدول الأعضاء فرصة حضور مداولات اللجان والأفرقة العاملة التابعة لهيئة الدستور الغذائي التي تتناول التكنولوجيا الحيوية في قطاع الأغذية كما أن من حقها المشاركة في تلك المداولات.

سياسة البرنامج بشأن الهبات الغذائية

6- يقدم برنامج الأغذية العالمي رسالة إنسانية وإنمائية، إذ يتمثل هدفه الأساسي في توفير أكبر قدر ممكن من المساعدات الغذائية للمحتاجين. وينفذ **البرنامج** ما يقوم به من أنشطة تقديم المعونة الغذائية وفقا للاتفاقات الدولية والتشريعات الوطنية السارية للبلدان المانحة والمتلقية، ووفقا للمبادئ التوجيهية والتوصيات ذات الصلة لهيئة الدستور الغذائي. ومن الناحية القانونية والعملية، تمثل شحنات المعونة الغذائية مجموعة فرعية للتبادل التجاري وتحكمها نفس الاتفاقات الدولية الأساسية. ولا تملك إدارة **البرنامج** في الواقع حق فرض نظم تجارية خارج الإطار القانوني الدولي الراهن أو إسداء المشورة التقنية أو تقديم المساعدة فيما يتعلق بالأمور التجارية. وتوفر منظمة التجارة العالمية هذه الخدمات للدول الأعضاء في الأمم المتحدة لمساعدتها على أن تضع لنفسها سياسات بشأن التصدير والاستيراد، وتتاح هذه الخدمات بالنسبة للمنتجات الزراعية من خلال برنامج التعاون التقني التابع لمنظمة الأغذية والزراعة وشبكة الممثلين القطريين التابعة له، إضافة إلى المبادرة الجديدة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة المشار إليها أعلاه.

7- ويتفاوض برنامج الأغذية العالمي مع الحكومات المتلقية ويسعى للحصول على موافقتها بشأن كميات الحصص الغذائية ومكوناتها قبل شحن المعونة الغذائية بفترة طويلة. أما بالنسبة لعمليات الطوارئ، فإن خليط السلع يقدم تفصيلا بشكل واضح في الوثيقة التي يعتمدها **البرنامج** ومنظمة الأغذية والزراعة. ونظرا لأنه يجري التفاوض على المساهمات العينية والنقدية على السواء، فإن الحكومات المتلقية تُبلغ بهذه المساهمات، وبما تشمله من سلع، ومنشأ هذه السلع. وهذه المعلومات مطلوبة لأنه يتعين على المكاتب القطرية التابعة **للبرنامج** إبلاغ الشاحنين لكي تنقل الشحنات مصحوبة بما تطلبه البلدان المتلقية من شهادات صحية وشهادات الخلو من الآفات النباتية.

8- ويمكن تلخيص سياسة **البرنامج** السارية فيما يتعلق بجميع المساهمات الغذائية على النحو التالي:

- لا يوزع **البرنامج** الأغذية إلا إذا كانت مستوفية لمعايير السلامة الغذائية للبلدان المانحة والمتلقية وإذا رأت تلك البلدان أنها أغذية صالحة للاستهلاك الآدمي. وينطبق هذا على المساهمات الغذائية العينية والمشتراة.
- يلتزم في شحنات المعونة الغذائية **للبرنامج** بالمبادئ التوجيهية والتوصيات الصادرة عن هيئة الدستور الغذائي.
- يعمل **البرنامج** أساسا كوسيط فيما يتعلق بشحنات المعونة الغذائية التي تحكمها السياسات التي تتبعها الحكومات المعنية. ولكي يؤدي **البرنامج** دوره يتعين عليه أن يعمل على أساس افتراض بأن الحكومات تراعي العناية الواجبة في وضع القواعد الوطنية المتعلقة بصادرات الأغذية وواردتها.

9- وقد وضع ظهور الأغذية المحوّرة وراثيا في الأسواق الدولية أمام برنامج الأغذية العالمي قضايا محتملة تتعلق بالسياسات. ولم يحدث قط أن اتصل أي من الهيئات الدولية المنوط بها التعامل مع الأغذية المستنبطة بالتكنولوجيا الحيوية **بالبرنامج** طالبا إليه أن يتناول سلعا محوّرة وراثيا بأي طريقة خاصة سواء لأسباب صحية أو بيئية. وليس هناك أي دليل علمي على أن الأغذية المحوّرة وراثيا قد تسببت في أي خطر صحي معروف، ولا يوجد أي توجيه يدعو إلى اتباع أسلوب خاص في إطار أي اتفاق دولي أو في إطار المبادئ التوجيهية والتوصيات الصادرة عن هيئة الدستور الغذائي. وفي ضوء هذه الحقائق، يطبق **البرنامج** نفس القواعد الأساسية المشار إليها أعلاه على المساهمات من الأغذية المحوّرة وراثيا بنفس الطريقة التي تطبق بها تلك القواعد على جميع المساهمات الغذائية. ومن ثم، يلتزم **البرنامج** تماما بأي قواعد وطنية للبلد المانح أو للبلد المتلقي تفرض أي قيود على المساهمات العينية أو على شراء الأغذية المحوّرة وراثيا أو استلامها. وما لم يكن هناك قيود سارية من هذا القبيل، فإن **البرنامج** يعمل وفقا لذلك.

وضع سياسة للأمم المتحدة

10- أكد المدير التنفيذي في رسالة موجهة إلى الأمين العام في أواخر يونيو/حزيران بشأن الأزمة في الجنوب الأفريقي أن الحاجة تدعو إلى أن تكون للأمم المتحدة سياسة ومبادئ توجيهية أكثر شمولا بشأن الأغذية المحوّرة وراثيا. ومن ثم، طلب الأمين العام من المدير التنفيذي أن يساعد، بصفته مبعوثا خاصا لتلبية الاحتياجات الإنسانية في الجنوب الأفريقي، في وضع سياسة للأمم المتحدة تعنى تحديدا بمحتوى الأغذية المحوّرة وراثيا في المعونة الغذائية. وفي هذه الأثناء كانت أزمة نقص الأغذية في الجنوب الأفريقي قد بدأت تجذب الاهتمام وكان موضوع الأغذية المحوّرة وراثيا قد بدأ يثير جدلا، لأن ثلاثة أرباع الأغذية المقدمة كهبات في المنطقة في ذلك الوقت كانت تحتوي في الغالب على بعض المكونات المحوّرة وراثيا. وأجرى نائب المدير التنفيذي مناقشات مع منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، بصفتهما المنظمتين المشاركتين في رعاية هيئة الدستور الغذائي، بهدف إصدار بيان عن سياسة الأمم المتحدة. وبفضل التعاون الممتاز بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، بما في ذلك المشاركة الشخصية للمدير العام لكل منهما، صدر في 27 أغسطس/آب 2002 بيان يركز تحديدا على المعونة الغذائية في الجنوب الأفريقي (الملحق الأول).

11- وأبرز البيان المشترك للأمم المتحدة قضايا بيئية محتملة تتعلق تحديدا بالذرة، غير أنه ذكر بوضوح أن جميع الأدلة العلمية المتاحة حتى الآن والمعلومات الوطنية، تشير إلى أن الأغذية المحوّرة وراثيا المتداولة حاليا في الأسواق لا تشكل أي خطر معروف على صحة الإنسان. كما أيد البيان المبدأ الأساسي الذي تتضمنه السياسة الحالية **للبرنامج** – وهو أن قرار قبول أو رفض أي مساهمة من هذه المساهمات الغذائية هو حق تنفرد به الحكومة المتلقية.

12- وقد اتخذت اللجنة الأوروبية أيضا خطوات واضحة لنزع فتيل الجدل الدائر في الجنوب الأفريقي إذ تطرقت في بيان صدر في بروكسل عن الأغذية المحوّرة وراثيا (الملحق الثاني) إلى الأدلة العلمية المتاحة عن الموضوع في الوقت الراهن. وأصدرت اللجنة الأوروبية بيانا آخر من لوساكا في 29 أغسطس/آب 2002 تضمن مزيدا من التفاصيل (الملحق الثالث) شملت، فيما شملت، نفي الفكرة الخاطئة لدى البلدان الأعضاء في الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بأن أسواق الماشية في الاتحاد الأوروبي سوف تغلق أمامها إذا استخدمت أغذية محوّرة وراثيا في علف الماشية، وذكرت أن ذلك يمثل ممارسة عادية في الاتحاد الأوروبي نفسه.

حق الحكومات في الاختيار

13- يعمل **البرنامج** على أساس المبدأ القائل بأن جميع الحكومات لها الحق في أن تختار قبول أو عدم قبول المعونة الغذائية من الأغذية المحوّرة وراثيا، وإذا قبلت فإن من حقها أيضا أن تحدد شروط استيرادها.

14- وسجل عمل **البرنامج** خير شاهد على أنه يحترم هذا المبدأ تماما. فقد التزم **البرنامج** بسياسات الاستيراد لجميع الحكومات المتلقية فيما يتعلق بالأغذية المحتوية على مكونات محوّرة وراثيا. وإذا طلب أحد البلدان المتلقية مثلا، معالجة السلع المحوّرة وراثيا بطريقة خاصة، كأن يُطلب طحنها مثلا، فإن **البرنامج** يلبي هذا الطلب ويجعله شرطا من شروط الاستيراد. ويصدق ذلك أيضا على الالتزام بالقواعد الأخرى المتصلة بالاستيراد. فعندما أصدرت سري لانكا قرارا بحظر استيراد الأغذية المحوّرة في عام 2000، مثلا، علق **البرنامج** استيراد خليط الذرة والصويا المحتمل احتواؤه على مكونات محوّرة وراثيا. وقد ألغي القرار في وقت لاحق، واستؤنفت عمليات الاستيراد، ويجري حاليا تطوير التشريعات الوطنية ذات الصلة. وفي أمريكا اللاتينية، تضع بعض البلدان (بوليفيا، كولومبيا) قيودا تصل إلى فرض حظر على الواردات المحوّرة وراثيا. وامتثالا لهذه القيود، قصر **البرنامج** شحناته على القمح والسمك المعلب، وكلاهما غير محوّر وراثيا. وفي الهند، بعد أن علم **البرنامج** بأن ثمة مناقشات تجري داخل الحكومة بشأن تقييد المعونة الغذائية المحوّرة وراثيا، قام بتحويل مسار شحنة من الأغذية التي يحتمل أن تكون محورة وراثيا لحين تلقي رسالة خطية توضح موقف حكومة الهند. وأخيرا، توجد في ناميبيا – وهي أحد أعضاء الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي وأحد البلدان المجاورة لبلدان الجنوب الأفريقي التي تتلقى حاليا معونة غذائية طارئة – سياسة راسخة تحظر استيراد الذرة، تم تعديلها فضمنت نصا صريحا بحظر الذرة المحوّرة وراثيا. وقد التزم **البرنامج** تماما بهذا القيد على الواردات، رغم أنه تسبب في مشاكل فيما يتعلق بحشد الموارد اللازمة لتغذية اللاجئين الأنغوليين هناك.

15- وبالمثل، فإن **البرنامج** يلتزم تماما بأي قيود تفرضها الجهة المانحة على عمليات شراء الأغذية المحوّرة وراثيا بمنح نقدية. وقد أدرجت اللجنة الأوروبية هذا القيد كشرط في بعض العقود التي أبرمت مؤخرا والتزم بها **البرنامج** تماما.

الدروس المستفادة من عملية الطوارئ للجنوب الأفريقي

16- ما زالت المناقشات جارية في الجنوب الأفريقي بشأن استخدام المحاصيل المحوّرة وراثيا كأغذية، ولكن **البرنامج** يعتقد أنه بسبيله إلى التوصل إلى حل عملي يؤكد حق كل دولة في أن تختار ما إذا كانت تقبل منحا من الأغذية المحوّرة وراثيا وتحت أي ظروف. وقد وافقت حكومة زمبابوي على "مقايضة" الذرة الصفراء ذات المحتوى المحور وراثيا بمخزونها من الذرة الذي سيقوم **البرنامج** بتوزيعه على الفور. وسيتم حجر الذرة ثم طحنها بعد ذلك. وقد وافقت زمبابوي وليسوتو وموزمبيق على قبول الذرة المحوّرة وراثيا كمعونة غذائية على أن يتم طحنها قبل التوزيع. ولا تشترط ملاوي الطحن إلا أثناء موسم النمو. ويعالج ذلك الإجراء أي شواغل بيئية تساور هذه الحكومات ويحول دون زراعة هذه المحاصيل عن غير قصد. ولم تفرض سوازيلند مطلقا أية قيود. ولا تقبل زامبيا المعونة الغذائية المحتوية على مكونات محوّرة وراثيا.

17- وقد برز عدد من القضايا نتيجة للجدل الدائر في الجنوب الأفريقي بشأن التحوير الوراثي:

- **الحاجة إلى توسيع قاعدة المانحين والتعجيل بالالتزام بالتبرعات** - من المؤكد أن ضخ تبرعات نقدية كبيرة لكي تستخدم في الشراء من السوق المحلية يعطي **البرنامج** قدرا أكبر من المرونة ويقلل من اعتماده على التبرعات العينية المحوّرة وراثيا والمقدمة من الولايات المتحدة، ولكن هذه التبرعات لا ترد بالقدر الكافي. فحتى 1

أكتوبر/تشرين الأول، يتوقع **البرنامج** تمويل 77 في المائة من عمليات الطوارئ الإقليمية، وهي نسبة تقل عن النسبة المتوسطة لعمليات الطوارئ التي أنجزت في العام الماضي والتي بلغت 85 في المائة. وحتى مع أخذ التبرعات التي يتوقع أن تقدم من دول غير الولايات المتحدة في الحسبان، سيظل ما تقدمه الولايات المتحدة من تمويل يشكل 57 في المائة. ويتعين على **البرنامج** أن يلتزم تماما بأي قيود تفرضها الدول على السلع المحوّرة وراثيا وأن يسعى للحصول على سلع بديلة أو تمويل بديل من جميع المصادر المحتملة. وعلى الدول المتلقية للمعونة أن تدرك تماما أن طبيعة القيود التي تفرضها يمكن أن تؤثر على مستوى ونوع الهبات التي تتلقاها، فمن المتعذر مثلا إيجاد مصادر من الأغذية الخالية من الصويا لتوفير تغذية تكميلية بتكلفة معقولة.

- **إمكانية الشراء محليا** – دعا عدد من الأطراف إلى زيادة حجم المشتريات من السوق المحلية باعتبار ذلك استراتيجية لتجنب مسألة التحوير الوراثي. وكثيرا ما يكون الشراء من السوق المحلية خيارا أفضل كثيرا بسبب ما يوفره من حافز اقتصادي، ولكن كفاءته يجب أن تقيَّم على أساس كل حالة على حدة. وقد يؤدي الشراء على نطاق كبير من السوق المحلية في بعض حالات الطوارئ إلى رفع أسعار الأغذية محليا بما يزيد عن غير قصد من عدد الأسر التي تعاني انعدام الأمن الغذائي، وبخاصة في الوقت الذي تتجه فيه أسعار الحبوب الغذائية نحو الارتفاع الشديد. وعلى أي الحالات، فإنه بالرغم من استحسان الشراء من السوق المحلية، فإن هناك افتقارا إلى تدفق الهبات النقدية بالحجم المطلوب.
- **خيار الطحن** – اقترح طحن الحبوب الغذائية أو تجهيزها على نحو آخر كخيار لمنع إدخال محصول محور وراثيا عن غير قصد في البيئة. وقد نشأت هذه المسألة أساسا في حالة الذرة، حيث قد يقوم أحيانا من يتلقون الذرة كمعونة غذائية بزراعة جزء من حصتهم بالرغم من انخفاض خصوبة الذرة المهجنة. وهناك شواهد تدل على إدخال أصناف من الذرة المحوّرة وراثيا عن غير قصد، وأعرب بعض العلماء عن قلقهم إزاء الآثار السلبية المحتملة لذلك على التنوع البيولوجي.

18- ولا توجد أية مبادئ توجيهية أو اتفاقات دولية معمول بها في إطار هيئة الدستور الغذائي أو الاتفاقات التجارية تستلزم إجراء عمليات تجهيز خاصة أو معاملات معينة للأغذية المحوّرة وراثيا التي يمكن زراعتها. ولذا لا توصي منظمة الأغذية والزراعة ولا **البرنامج** بإجراء ذلك التجهيز، وإن كان البيان المشترك الصادر عن الأمم المتحدة يتضمن ذلك بوضوح تام كخيار جدير بأن تدرسه الحكومات. وفي سياق عملية الطوارئ للجنوب الأفريقي، يوجد بالفعل تصور يحبذ طحن الحبوب الغذائية في سياق عملية تدعيمها، وهي عملية تستهدف تعزيز الأثر التغذوي للحصص الغذائية من أجل معالجة إمكانية عدم اكتمال مكونات الحصص الغذائية وتلبية الاحتياجات التغذوية الخاصة للمصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

19- وكما ذكر أعلاه، يلتزم **البرنامج** تماما بشروط الحكومات المتلقية المتعلقة بالطحن. بيد أن ذلك قد يؤثر سلبا على عدد المستفيدين. وفي عمليات الطوارئ الممولة بالكامل، من السهل معالجة مسألة الطحن. أما عندما يكون التمويل محدودا، فإنه يتعين على الحكومات أن تختار بين زيادة عدد المستفيدين ودفع تكلفة الطحن. فمثلا تبلغ تكاليف الطحن في الجنوب الأفريقي في الوقت الحالي 25 دولارا للطن (32 دولارا مع التدعيم). وحسب معدل الاستخلاص، فإن 000 150 طن من الذرة المستخدمة لتوفير حصص غذائية تزن الواحدة منها 350 غراما توفر بعد طحنها حصصا لتغذية عدد من الأشخاص يقل بما يتراوح بين مليون و 1.4 مليون شخص على مدى شهرين. وتبعا للجهة المانحة، قد يترتب على اشتراط طحن الحبوب عند المنشأ، في بعض الحالات، حدوث تأخير قد يصل إلى 60 يوما عن توريد ذرة غير مطحون. ويتعين على الحكومات أن تأخذ هذه العوامل جميعا بعين الاعتبار عند وضع شروطها.

إجراءات المتابعة

20- من الواضح أنه ليس من مصلحة **البرنامج** أو المستفيدين منه أن تتسبب أي شحنة من المعونة الغذائية الطارئة في إثارة جدل أو أن يحدث ما هو أسوأ من ذلك وهو أن تحتجز أثناء النقل بينما يواجه الناس خطر المجاعة.

21- ويعتزم برنامج الأغذية العالمي الاضطلاع بما يلي فيما يتعلق بالمنح الغذائية المحوّرة وراثيا:

أ) مواصلة التعاون مع منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية وغيرهما من الوكالات في صياغة سياسة موحدة بشأن المنح من المواد الغذائية المحوّرة وراثيا تعتمدها جميع الوكالات المعنية. وقد دعي إلى ذلك في بيان الأمم المتحدة المشترك الصادر عن المديرين العامين ضيوف وبرنتلاند والمدير التنفيذي بصفته المبعوث الخاص للأمين العام لتلبية الاحتياجات الإنسانية في الجنوب الأفريقي.

ب) بعد تصديق العدد المطلوب من الأطراف، وهو 50 طرفا، على بروتوكول كارتاخينا سيلتزم **البرنامج** تماما بأي تشريعات وطنية جديدة تعتمدها الأطراف. وسيطلب من المكاتب القطرية **للبرنامج** أن تقوم برصد أي تغييرات تطرأ

على التشريعات الوطنية نتيجة لتصديق إحدى الدول الأطراف على البروتوكول لكفالة الالتزام الكامل بها في الوقت المناسب. كما سيقوم **البرنامج** برصد ما قد يترتب عليها من آثار محتملة فيما يتعلق بعملياته وموارده.

الملحق الأول

بيان الأمم المتحدة حول استخدام الأغذية المعدلة وراثياً كمعونات غذائية في جنوب القارة الأفريقية

روما 27 أغسطس / آب 2002 - تعرب الأمم المتحدة عن بالغ قلقها إزاء الأزمة الإنسانية التي تهدد البلدان الواقعة جنوب القارة الأفريقية، حيث تقدر كل من منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (فاو) وبرنامج الأغذية العالمي أن 13 مليون شخص في أفريقيا بحاجة إلى معونات غذائية في الأشهر القادمة لتفادي وقوع مجاعة واسعة النطاق، ناهيك عن التدهور الخطير في الحالة الصحية والتغذوية لسكان البلدان المتضررة.

وترى منظمة الصحة العالمية أن صحة الثلاثة عشر مليون إنسان ستتأثر بصورة خطيرة نتيجة الأزمة الغذائية الراهنة، وأن مخزونات الإقليم من الأغذية ستعجز عن تلبية الاحتياجات المتوقعة والمعونات الغذائية بالإضافة إلى المساعدات الطبية وغيرها، الأمر الذي سيخلق وضعاً حرجاً لتفادي وقوع كارثة.

وقد تلقى برنامج الأغذية العالمي تبرعات غذائية، البعض منها يحتوى على كائنات عضوية معدلة وراثياً لاستخدامها في جنوب القارة الأفريقية. وقد وافقت عدة حكومات على تسلم هذه الأغذية دون تحفظ. وبالرغم من أنه تجري زراعة أنواع الذرة المعدلة وراثياً في المنطقة، أعربت حكومات أخرى عن تحفظها إزاء مثل تلك المعونات الغذائية التي تحتوى على كائنات عضوية معدلة وراثيا، فطلبت المشورة من الأمم المتحدة.

والمعلوم انه لا توجد حالياً اتفاقيات دولية نافذة ذات علاقة بتجارة الأغذية أو المعونات الغذائية التي تحتوى على كائنات عضوية معدلة وراثياً .وطبقاً لسياسة الأمم المتحدة فإن قرار قبول السلع الغذائية المعدلة وراثياً في إطار المعونات الغذائية يقع ضمن مسؤولية الدول التي تتسلم تلك المعونات، وهذه هي الحالة في جنوب القارة الأفريقية. أما سياسة برنامج الأغذية العالمي فهي أن كافة الأغذية التي يتم التبرع بها يجب أن تستوفي معايير سلامة الأغذية لدى الدول المانحة والدول المتلقية بالإضافة إلى كل المعايير والإرشادات والتوصيات الدولية المعمول بها.

ففي ما يتعلق بالذرة المعدلة وراثياً ودقيق الصويا والسلع الغذائية الأخرى التي تحتوى على كائنات عضوية معدلة وراثيا، فإن منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، على ثقة من أن الدولة المصدرة للأغذية قد طبقت إجراءات تقييم المخاطر الخاصة بالأمن الغذائي لديها، لذلك لم تجر أي من المنظمتين تقييماً رسمياً لسلامة الأغذية المعدلة وراثيا، إذ أن الدول المانحة قد أيدت بصورة تامة أن هذه الأغذية صالحة للاستهلاك البشري.

وبناءً على معلومات قطرية وردت من عدة مصادر، بالإضافة إلى المعلومات العلمية المتاحة حاليا، فإن كل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية وبرنامج الأغذية العالمي ترى أن استهلاك الأغذية التي تحتوى على كائنات عضوية معدلة وراثياً، ويتم تقديمها كمعونات غذائية في جنوب القارة الأفريقية، لا تشكل خطراً على صحة الإنسان، لذا فانه في الإمكان تناولها . وتؤكد المنظمات المذكورة أنه لم تبلغ بأي من الحالات الموثقة علمياً ما يشير إلى حصول تأثيرات سلبية لهذه الأغذية على صحة الإنسان.

هذا وقد أعربت بعض الحكومات في جنوب القارة الأفريقية عن قلقها إزاء أنواع من الذرة المعدلة وراثياً تم إدخالها عن غير قصد إلى المنطقة من خلال زراعة الذرة المعدلة وراثيا أو نشرها، لذا يتعين على الدول أن تتعامل مع أي مخاطر متوقعة إزاء التنوع البيولوجي والزراعة المستدامة قد تنجم عن الاستخدام غير المتعمد للكائنات العضوية المعدلة وراثيا في الأغذية وفي الأعلاف أو في التصنيع، على أساس كل حالة على حدة.

وتجدر الإشارة إلى أن الذرة معروفة بقابليتها للتهجين ولكن لا يعتبر ذلك موضع اهتمام في جنوب القارة الأفريقية نظراً لقلة التنوع البيولوجي في هذا المحصول. ففي ما يتعلق بالذرة تحديدا، بإمكان الحكومات أن تعتمد أساليب الطحن أو التسخين لتجنب الاستخدام غير المتعمد للبذور المعدلة وراثياً. ومع ذلك، فإن الأمم المتحدة لا ترى ضرورة لإدخال أساليب المعالجة هذه على الحبوب المعدلة وراثياً المستخدمة في الأغذية أو في الأعلاف أو في التصنيع.

وستعمل على أي حال الوكالات المعنية بالأمم المتحدة على إرساء سياسة طويلة الأجل للمعونات الغذائية تشمل الأغذية المعدلة وراثياً أو الأغذية الناشئة عن التقنية الحيوية. وتبقى المسؤولية النهائية والقرار الخاص بقبول وتوزيع المعونات الغذائية التي تحتوى على المواد المعدلة وراثيا، على عاتق الحكومات المعنية، للأخذ بعين الاعتبار، كافة العوامل ذات العلاقة. وترى الأمم المتحدة أن حكومات البلدان الواقعة جنوب قارة أفريقيا التي تمر حاليا بأزمة، يجب أن تفكر ملياً بالعواقب القاسية والفورية في حالة وضع قيود على المعونات الغذائية المتاحة للملايين الذين هم بأمس الحاجة لها.

الملحق الثاني

الاتحاد الأوروبي يتيح تقديراته لسلامة المنتجات المحورة وراثيا لاجتماع منظمة الصحة العالمية في هراري

سيعقد وزراء صحة بلدان الجنوب الأفريقي مع كبار مسؤولي منظمة الصحة العالمية يوم الاثنين المقبل في هراري، زمبابوي، لمناقشة أنشطة التصدي للمجاعة في الإقليم، بما في ذلك ممانعة أو رفض بعض البلدان التي ضربتها المجاعة قبول الأغذية المحورة وراثيا (الذرة المحورة وراثيا) التي عرضت الولايات المتحدة تقديمها كمعونة غذائية. وتعتقد المفوضية الأوروبية أن المعونة الغذائية جديرة بالترحيب. ومن الواضح أن اتخاذ قرار عن بينة بشأن قبول أو رفض الأغذية المحورة وراثيا أمر يرجع إلى البلدان المستفيدة. فبروتوكول كارتاجينا لاتفاقية التنوع البيولوجي، الذي وقعه 111 بلدا، يعطي البلدان الحق في إجراء تقديرات علمية للمخاطر قبل قبول واردات الكائنات المحورة وراثيا. وبالنسبة للاتحاد الأوروبي ليس هناك من الأسباب ما يدعو إلى الاعتقاد بأن الأغذية المحورة وراثيا غير مأمونة، بطبيعتها، للصحة البشرة. وقد قال مفوض الاتحاد الأوروبي للصحة ووقاية المستهلك، ديفيد بايرن، في عدد من المناسبات إن علماء الاتحاد الأوروبي وجدوا أن سلالات الذرة المحورة وراثيا التي فحصوها لا تقل من حيث الأمن عن نظيرتها التقليدية. وعلى سبيل المثال فقد قيمت في الاتحاد الأوروبي، مخاطر سبع سلالات من الذرة المحورة المستخدمة في الأغذية المجهزة، وأسفر التقييم عن أنها مأمونة للاستخدام البشري بقدر نظيراتها التقليدية. وسوف تتيح المفوضية للمشتركين في اجتماع هراري، الآراء العلمية للاتحاد الأوروبي بشأن المنتجات المحورة للمشتركين. وقد رصدت المفوضية الأوروبية زهاء 150 مليون يورو لمواجهة الأزمة الإنسانية. وهذا المبلغ يعادل نحو 300 000 طن من الذرة، فسياسة المفوضية تتمثل في شراء أكبر قدر ممكن من الذرة من أسواق الإقليم.

(أنظر كذلك الوثيقة IP/02/1199REV.).

الملحق الثالث

الاتحاد الأوروبي
وفد المفوضية الأوروبية
في جمهورية زامبيا

بيان صحفي

الجماعة الأوروبية توضح موقفها من الكائنات المحورة وراثيا

لوساكا، في 28 أغسطس/آب 2002

نظرا للأفكار الخاطئة التي تكرر ترديدها مؤخرا في وسائل الإعلام الزامبية بشأن موقف الجماعة الأوروبية من الكائنات المحورة وراثيا، يود وفد المفوضية الأوروبية لدى زامبيا إصدار التوضيحات التالية. ويرجو الوفد، بتصحيحه للصورة في هذا الصدد، كفالة أن تتاح للرأي العام وحكومة جمهورية زامبيا المعلومات الصحيحة والمناسبة من أجل اتخاذ القرارات الحاسمة التي من شأنها أن تحدد إلى أي مدى يمكن للنقص الحاد في الأغذية الذي يلوح في الأفق أن يتحول إلى تهديد شديد لحياة العديد من مواطني زامبيا الفقراء والمعرضين لهذا التهديد. ونظرا للخطورة البالغة لهذه الحالة، يسود الإحساس بأن ثمة حاجة ملحة إلى هذه المعلومات.

1. ترى المفوضية أن من البديهي أن **البلدان المستفيدة-أي زامبيا في هذه الحالة-هي التي من حقها اتخاذ القرارات بشأن قبول أي كائنات محورة وراثيا**، بما في ذلك الذرة، **على أراضيها**. ويتفق ذلك مع بروتوكول كارتاخينا، الذي تفاوضت عليه الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي.

2. ترى المفوضية أنه من **المستصوب للغاية أن يتخذ أي قرار عن بينة**، وأن يستند إلى عمليات التقييم العلمية للصحة العامة وللقضايا البيئية التي ينطوي عليها. والمعلوم أن سلالات الذرة المحورة وراثيا كانت موضع تقييم في الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي وغيرهما، وأنه تم الترخيص باستخدام بعضها، بما في ذلك استخدامها في الغرس. ونظرا للحالة الملحة الناشئة عن نقص الأغذية في الإقليم فقد ترغب الحكومات في الاستفادة من هذه التقييمات بدلا من الانتظار لفترات طويلة إلى أن يتم تكرارها محليا.

3. **يبيح تشريع الجماعة الأوروبية استيراد سلالات الذرة المحورة وراثيا المرخص بها للاستهلاك البشري**، ويسمح باستخدام الأغذية المنتجة من خمس سلالات من الذرة المحورة وراثيا للاستهلاك البشري في الاتحاد الأوروبي.

4. **يتم الترخيص على أساس كل حالة على حدة، وليس على أساس المحاصيل أو الأصناف.** لذلك فإن أي سلالة محورة وراثيا يجب أن تخضع لتقييم علمي لمخاطرها وتحصل على ترخيص قبل أن يمكن استيرادها أو زراعتها في الاتحاد الأوروبي. ويخص الترخيص هذه السلالة بالذات. ومعنى ذلك أن واردات الاتحاد الأوروبي من الذرة التي تتضمن سلالات محورة وراثيا أو أغذية منتجة من الذرة المحورة وراثيا يجب أن تقتصر على تلك المرخص بها.

5. ونظرا لأن اللوائح تخص الوقائع كل على حدة، عندما تتعلق الوقائع بالتحوير الوراثي، فإن **زراعة بلد للذرة المحورة وراثيا لا تأثير له على قدرته على تصدير المنتجات الزراعية الأخرى إلى الاتحاد الأوروبي** وحتى لو زرع المزارعون الزامبيون الذرة المحورة وراثيا، فلن يؤثر ذلك على تصديرهم للمنتجات الأخرى غير المحورة وراثيا إلى الاتحاد الأوروبي، بما في ذلك الخضروات والزهور والبن، الخ. وعلاوة على ذلك فإن البيض واللبن وغيرها من **منتجات الحيوانات المعلوفة بمنتجات محورة وراثيا لا يشملها التشريع الحالي**، كما أن ذلك غير وارد في المقترحات التشريعية الجديدة التي اعتمدتها المفوضية. لذلك فإن صادرات زامبيا إلى الاتحاد الأوروبي من أي من المنتجات سالفة الذكر، مثلا، لن تتأثر بأي شكل من الأشكال.

6. لم **يجد علماء الاتحاد الأوروبي حتى الآن أي قرائن على أن سلالات الذرة المحورة التي فحصوها ضارة بالصحة البشرية.** ولم يجد الكثير من الدراسات، بما في ذلك تلك أبلغت عنها الجمعية الملكية، لندن، فضلا عن اجتماع علمي

دولي عقدته منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، أي قرائن فحصها النظراء من الناحية العلمية، تؤيد ما يتردد من أن الأغذية المحورة وراثيا ضارة، بطبيعتها، بالصحة البشرية.

7. إن المفوضية على وعي بالآثار التي يمكن أن تترتب على إداخل تقاوي المحاصيل المحورة وراثيا بالنسبة للتنوع البيولوجي، وفضلا عما يترتب على ذلك من قضايا تتعلق بالتجارة، إلا **أن استيراد واستخدام الذرة المحورة وراثيا في غير صورة حبوب ينبغي أن يزيل المخاوف المتعلقة بالآثار السلبية فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي والتجارة**.

8. توفر المفوضية، حيثما أمكن، النقدية لوكالات مثل برنامج الأغذية العالمي لأغراض المشتريات المحلية أو الإقليمية بدلا من أن توفر لها الأغذية من فوائض الاتحاد الأوروبي. ولا يطمئن هذا مستخدمي المعونة بأنهم سيحصلون على الأغذية التي اعتادوا عليها فحسب وإنما يساعد الإقتصادات المحلية أيضا. **إلا أن المفوضية تدرك أنه قد لا يمكن توفير كميات كافية من الذرة غير المحورة وراثيا في الإقليم وفي الوقت المناسب للتصدي لاحتياجات من يعانون من آثار الجفاف الحالي**.

ونرجو من كل من يريد الحصول على المزيد من المعلومات أو على معلومات أكثر تفصيلا بخصوص التشريع الحالي والمقبل للاتحاد الوروبي فيما يتعلق بالكائنات المحورة وراثيا أن يتصل بالوفد.

أمبيورن بيرغلوند
رئيس الوفد بالنيابة

للحصول على مزيد من المعلومات يرجى الإتصال بالعنوان الآتي:
Mr. Mwansa Pintu
Delegation of the European Commission to Zambia
Tel: 250711
Fax: 250906
Mwansa.Pintu @delzmb.cec.eu.int